

وزارة الزراعة والثروة السمكية

قرار وزاري

٢٠٠١/٦ رقم

بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية

لقانون الصيد البحري وحماية الثروة المائية الحية

إسناداً إلى قانون الصيد البحري وحماية الثروة المائية الحية الصادر بالمرسوم السلطاني

رقم ٨١/٥٣ وتعديلاته ،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون الصيد البحري وحماية الثروة المائية الحية الصادرة بالقرار

الوزاري رقم ٩٤/٤ وتعديلاتها ،

وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرير

مادة (١) : يضاف إلى المادة (٢٠) من اللائحة التنفيذية المشار إليها بند جديد نصه الآتي :

ن - «مواصفات ومقاسات سفن الصيد وشروط السلامة بها» .

مادة (٢) : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

الدكتور / أحمد بن خلفان بن محمد الرواحي

صدر في : ٢٦ من شوال ١٤٢١ هـ

الموافق : ٢١ من يناير ٢٠٠١ م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٦٨٨)

الصادرة في ٢٠٠١/٢/٣ م

قرار وزاري

٢٠٠١/٧ رقم

بشأن الضوابط المنظمة لتصنيع

وبيع وشراء واستيراد قوارب وسفن الصيد

إسناداً إلى قانون الصيد البحري وحماية الثروة المائية الحية الصادر بالمرسوم السلطاني

رقم ٨١/٥٣ وتعديلاته ،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون الصيد البحري وحماية الثروة المائية الحية الصادرة بالقرار

الوزاري رقم ٩٤/٤ وتعديلاتها ،